[53] الباب الحادى والستون في إيراد ما في الكتاب المسمى بـ " مقتل أبي مخنف (1) " الذي ذكر فيه شهادة الحسين وأصحابه مفصلا (رضي الله عنهم) وقال: إن والي الشام أوصى إلى ابنه يزيد، وكان غائبا، فكتب له كتابا: " يا بني قد وطئت لك البلاد، وذللت لك الرقاب الشداد، ولست أخشى عليك إلا من الحسين بن علي، فانه لا يبايعك ". ودفع الكتاب إلى الضحاك بن قيس وأمره أن يوصله الى يزيد. فبايعه أهل جميع البلاد إلا أهل الكوفة، وأهل المدينة. (أخذ البيعة) وكتب يزيد إلى الوليد بن عتبة، وكان يومئذ واليا على المدينة، كتابا يأمره أن يأخذ له البيعة على أهلها " فمن لم يبايعك فأنفذ إلي برأسه " فدعا الوليد الحسين (ض) وأراه الكتاب، فامتنع عن البيعة. فقال مروان بن الحكم: يا وليد إحذر أن يخرج فلم ترسله حتى يبايعك أو تضرب عنقه.

---

(1) لما وجدنا هذه النسخة لا تتطابق مع النسخة الشائعة ولا نسخة الطبري تركناها على حالها بيد أننا لاحظنا من خلال تقارب النص نسبيا أنها تكاد تكون مختصرة عن النسخة الشائعة. والله أعلم. ولا يفوتنا التنويه الى أننا أضفنا بعض العناوين وجعلناها بين معقوفين لتمييزها عن النص. (*)
